

Distr.: Limited
21 December 2000
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة الإحصائية

الدورة الثانية والثلاثون

٦-٩ آذار/مارس ٢٠٠١

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين

للجنة ومواعيد انعقادها

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين للجنة ومواعيد انعقادها

مذكرة من الأمانة العامة

١ - طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الأمين العام، في قراره ١٨٩٤ (د - ٥٧) أن يقدم في كل دورة تعقدها لجنة فنية أو هيئة فرعية تابعة للمجلس، مشروع جدول أعمال مؤقت للدورة التالية وأن يبين الوثائق التي ستقدم في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال والسند التشريعي لإعدادها.

٢ - وقرر المجلس، في قراره ٤١/١٩٧٩، أنه ينبغي أن يقدم إليه جدول الأعمال المؤقت لهيئاته الفرعية، مشفوعاً بقائمة بالوثائق المطلوبة، لاستعراضه تحقيقاً لأمر من بينها زيادة الاتساق بين وثائق تلك الهيئات وعموم الوثائق التي يطلبها المجلس والهيئات الفرعية الأخرى، وزيادة الاتساق بين طلبات إعداد الوثائق والخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية.

٣ - وأيد المجلس، في قراره ٥٠/١٩٨٢ بشأن إعادة تنشيط أعماله، توصية الأمين العام بضرورة تبسيط وثائق وبرنامج عمل الهيئات الفرعية التابعة للمجلس لتمكين تلك الهيئات من أداء المهام الموكلة إليها على نحو فعال.

٤ - وسوف يعدل مشروع جدول الأعمال المؤقت في الدورة الحالية على ضوء ما تتخذه اللجنة من قرارات ومقررات وما تقدمه من طلبات خلال الدورة الحالية، وسوف يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاستعراضه وفقا لقرار المجلس ٤١/١٩٧٩.

٥ - وفيما يلي مشروع جدول الأعمال المؤقت:

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت والشروح

مذكرة من الأمانة العامة عن تنظيم أعمال الدورة

مذكرة من الأمانة العامة عن حالة إعداد وثائق الدورة

٣ - التنسيق والتكامل فيما بين البرامج الإحصائية الدولية.

الوثائق

تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالأنشطة الإحصائية والتابعة للجنة التنسيق الإدارية عن دورتها الخامسة والثلاثين (٢٠٠١)

٤ - المسائل البرنامجية والمسائل المتصلة بها.

الوثائق

برنامج عمل الشعبة الإحصائية للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

٥ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين للجنة ومواعيد انعقادها.

٦ - تقرير اللجنة عن دورتها الثالثة والثلاثين.

٦ - وستتقدم الأمانة العامة، بالتشاور مع أعضاء مكتب اللجنة، بمقترح إلى اللجنة يتعلق بموعد انعقاد الدورة الثالثة والثلاثين.